

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9705 - أيما رجل ابتاع من رجل بيعة فإن كل واحد منهما بالخيار حتى يتفرقا من مكانهما
إلا أن تكون صفقة خيار ولا يحل لأحد أن يفارق صاحبه مخافة أن يقيله .
(ق عن ابن عمرو)